

الفصل الثالث

الحرية والتربية في الإسلام

« وجهة نظر »

* تقديم :

الحرية احدى القيم التى يؤمن بها كل فرد على وجه التقريب .
وهى كالعدل والحق . كما أنها هدف تربوى يدعو الى التقدير • والموضوع
الجوهري . هو كيف يتمكن من يؤمن بالحرية بالعمل على تقدمها ورفقيها •

وهذا بدوره يتوقف على التحديد الدقيق لمفهوم الحرية . ووفقا
لهذا المفهوم يتحرك من يعتنقه بتبنى تقدم الحرية ورفقيها • فغالما
استطاع الفرد وتمكن أن يحقق أفضل الأهداف . حينئذ يكون حرا
بشكل تام وحقيقى^(١) •

وأفضل الأهداف عند الفرد . يعتمد أساسا على النظام القيمي الذى
تعتنقه الجماعة . حينئذ يتحرك الفرد بما لديه من قدرات . ليسهم مع
أفراد المجتمع الآخرين المتوافقين معه لتحقيق مصالح الجماعة . واثراء
جوانب حياتها المتعددة •

بيد أن هذه هى سمة الجماعة والأفراد المتكاملين : الذين ينخرطون
فى مجتمع متكامل متعاون . لتحقيق المثل الأعلى من الحق والعدل •

« ... وقد يقال أحيانا ان أعلى مرحلة من الحرية « الحرية التامة »
وهى التى تتحقق بالارتباط بالله الذى هو الحق النهائى . الذى خلق
الطبيعة وأدامها . وخلق الأفراد وأحسن خلقهم والذى نحتاج
الى مساعدته لتحقيق أى هدف •

(١) فيليب هـ . فينكس . فلسفة التربية . ترجمة محمد لبيب النجى .
دار النهضة العربية . القاهرة ١٩٦٥ . ص ٤١٣

يعتقد اذن أن أسمى مرتبة لحرية هي التي تعمل على أن تصبح الأهداف العلوية المقدسة أهدافا للفرد نفسه . وأن تستمد القوة من المصادر المقدسة الالنهائية لتحقيق هذه الأهداف . بطريقة مباشرة أو عن طريق الوكالات المادية أو الاجتماعية . فالحرية التامة ليست استقلالا إنسانيا . ولكنها اعتماد واثق على الله وإرادة الطاعة لإرادته» (٢) .

وكان الحرية بهذا . تسيير وفق محددات وأنظمة وقيم . تضمن لها تحقيق الرغى داخل الجماعة الإنسانية . ولما كانت التربية وسيلة لتعميق مفهوم الحرية لدى الفرد والجماعة . كانت التبعية كبيرة وضخمة على النظام التربوى المتبع داخل الجماعة .

ونظرة في النظام التربوى . والمنهج الذى سلكه الرسول صلى الله عليه وسلم في عداد الرعيل الأول من المسلمين . تربينا قمة التطبيق الأسمى لبناء مسلم حر . في نفسه . في ماله . في إرادته . في عمله . في تفكيره . في شعوره . ووجدانه . وبالجملة حر في شخصيته كلها . في إطار النظام والنشرع الإسلامى . والذى يقوم على مبدأ « لا ضرر ولا ضرار » .

بهذا استطاع المسلمون أن يقبموا دونه . وأن يشيدوا صرح أمة من أعظم الأمم « كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله» (٣) .

والاسلام الذى حرر العبيد وأطلق سراحهم . وسوى بين الناس جميعا عزز قيمة الحرية . وأكد على تدعيمها في كل مسلم . فلا عدالة بدون حرية . قال تعالى : « أن الله يأمر بالعدل والاحسان وإيتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى ، يعظكم لعلكم تذكرون » (٤) .

وبناء على هذا . جاء دور التربية بمناهجها وطرق التدريس فيها ؛ لتؤدى دورها في تحقيق هذا الهدف . وهذا ما سيحاول البحث أن يجيب عليه . مع التركيز بشكل خاص على التربية الإسلامية .

* * *

(٢) المرجع السابق ص ٤٣٦ : ٤٣٧

(٤) النحل : ٩٠ .

(٣) آل عمران : ١١٠ .

* تساؤلات البحث :

سيحاول البحث أن يجيب على الأسئلة التالية :

- (أ) ما هي مفاهيم الحرية وأبعادها ؟
- (ب) ما هو الدور التربوي في بناء الحرية من وجهة النظر الفلسفية ؟
- (ج) ما هي نظرة الاسلام الى الحرية ؟ وكيف تبني في المنهج التربوي الاسلامي ؟

أولا - مسميات ومفاهيم حول الحرية :

حتى يمكن تحديد نوع الحرية الدقيق . الذي يوافق الاسلام . جوهرها ومضمونها ، لا بد من التعرض للمسميات والمفاهيم التي تتردد كثيرا في هذا المجال وكل مسمى هو في حقيقته تعبير عن اتجاه نابغ من الفلسفة العامة التي يتبناها هذا الاتجاه .
وفي هذا الصدد سنتعرض لمفهوم الحرية على الاطلاق ، ومفهوم الحرية في الاسلام .

(أ) مفهوم الحرية على الاطلاق :

يذكر الشيخ محمد رضا في معجم متن اللغة ص ١٧٦ أن المصطلح اللغوي للحرية أنها : « الأرض الرملية . وحرية القوم : أشرافهم وخالصتهم . والحرية : الكريمة من النساء ضد الأمة (وهي جمع) حرائر ، ومن صفحة العنق : موضع مجال القرط ، ومن ليالي الشهر : أولها . ومن السحاب : الكثيرة المطر » (٥) .

وفي محيط المحيط للمعلم بطرس البستاني ص ٢٧١ يذكر أن « العبد بحر حرارا أعتق ، وتحرير الكتاب يعني تقويمه وتحسينه ، وتحرير الوزن يعني ضبطه بالتقويم ، وهي ... الخروج عن رق الكائنات وقطع جميع العلائق والأغيار ولها مراتب ، وهي حرية العامة من رق الشهوات وحرية الخاصة من رق الرسوم والآثار ... والمحور من غلب على مزاجه حرارة غريبة فأطرحته عن طريق الاعتدال » (٦) .

أما المصطلح اللغوي للفظ الحرية في اللغة الفرنسية فيعني : « حرية أخلاقية أولا ، وتعتبر الحرية بمثابة وجهة النظر الأخلاقية التي

(٥) جميل م . منبنة . مشكلة الحرية في الاسلام ، المشكلة الفلسفية ،

دار الكتاب اللبناني . بيروت ، ط ١ ، ١٩٧٤ م ، ص ١٨

(٦) المرجع السابق ، ص ١٨

تدعمها كشرط أساسى الحرية الطبيعية . وهى حرية الفكر التى تتحدد على أنها غياب أى اهتمام (حرجى) يعوق الإرادة أو الذكاء • وهى حرية سياسية وتتحدد على أنها وضع شعب لا يتلقى أية سيطرة أجنبية « (١) » .

والحرية بمفهومها العام نوعان : داخلية وخارجية :

فالحرية الداخلية : تعنى حرية الاختيار والإرادة بين أمرين متضادين . وهى تكون أعلى عند الإنسان البالغ منها عند الطفل . كما تكون عند العاقل والسليم أعلى منها عند المجنون والمريض . والخارجية : تعنى حرية طبيعية وحرية مدنية وسياسية وحرية دينية وفكرية . وحرية صناعية وتجارية . وحرية عمل ، وحرية نقابات •

وتتجمع تلك الحريات تحت ما يسمى فى العصر الحاضر « بالحرية العامة » وهى : جميع الحقوق المعترف بها للأفراد والجماعات تجاه الدولة وسلطانها (٨) •

وأما مفهوم الحرية فى المصطلح الفلسفى . فيختلف باختلاف المدارس الفلسفية . وهى : « إرادة سبقتها روية مع تمييز • وأما فى علم النفس فالحرية قد تعنى القدرة على تحقيق فعل أو امتناع عن تحقيق فعل دون الخضوع لأى ضغط خارجى : وهذا ما يقابل مفهوم الضرورة والجبرية • أما حرية الاختيار أو القدرية فهى قدرة الإنسان على اختيار أفعاله • وهناك حرية الاستواء أو عدم الاكتراث . وكان المدرسيون والديكارتيون يطلقون هذا الاصطلاح على تساوى الامكان فى الفعل وعدم الفعل « (٩) • « والحرية هى حالة الكائن الإنسانى الذى يحقق فى أفعاله طبيعته الحقيقية : المعتبرة أساسا . مجسدة فى العقل والخلق • وبهذا المعنى فان كلمة حرية هى مصطلح معيارى محض يميز حالة مثالية . حيث تكون الطبيعة الإنسانية محكومة بشكل نهائى بما ينطوى فيها من عنصر متسام كما يذهب الى ذلك « اسبينوزا » ، و « المدرسة الرواقية » (١٠) •

وكل فرد هو على الاطلاق يريد ويفكر ويرجو ويعمل . ولكن يستحيل أن يستقل عما يحيط به : فالإرادة الأولية الوقتية : تكون فى

(٧) المرجع السابق : ص ١٨ ، ١٩

(٩) المرجع السابق . ص ٢٠

(٨) المرجع السابق ، ص ١٩

(١٠) المرجع السابق . ص ٢٣

بدايتها على شكل خاضر . وهى تختلف عن الارادة الحقيقية التى يهذبها انفكير وانقد وظروف المجتمع . فكل رغبة يريد المرء تحقيقها . لا يلبث أن ينقدهم بفكره . حين ينظر فى النتائج التى ستترتب على تلك الرغبة . وحين يدرك ما سيعترض سبيله من رغبات الغير وآمالهم ومجهوداتهم وحينئذ يحدث تعديل فى الرغبات بالاتفاق الضمنى أو الارادة المشتركة . « فإذا بحثنا فى الحرية . فلا يصح أن نتصور فردا مجردا عن ضبيعة الاجتماع كان له يوما ما وجود غير اجتماعى وأن هذا الاجتماع ضراً عليه فانتقص من حريته . وانما يجب اعتبار الحياة الاجتماعية فى الانسان بوجوده الفردى . وأن هذه الحياة كائن ينمو ويتطور ليلبغ ما فى طبيعة الانسان من رقى . اذن تعديل الرغبة التى تكون فى شكل خاضر لدى أول سنوحها ليس فى الحقيقة تقييدا . وانما هو فى الواقع تصور ورقى بها وتحويلها من طريق ارادة الفرد الى ملتقى الارادات أو ارادة الجماعة باعتبارها كلا غير قابل للتجزئة » (١١) .

واحرية كما يراها أحد أساتذة الاجتماع . أن يكون المرء نفسه . ولكن كيف يكون المرء نفسه ؟ لن يكون كذلك الا اذا تمكن فعلا من الوصول الى ما يريد حقيقة لا ما يظن أنه رغبته . والفرد وحده لا يمكنه أن يدرك حاجته الحققة أو رغبته الا بوسيلة الائتلاف بالجماعة فيكون من مجموع الارادات . ارادة عامة تدرك مصححة الجماعة ورغبتها الحققة . « والكل (مجموع الأجزاء) يكون أقوى وأقدر على تحقيق الرغبة العامة اذا كانت الارادات الجزئية قوية وهذه تكون أقوى ما يمكن اذا كانت القوى القائمة بعملية تعديل الارادات الجزئية أقل ما يمكن . ولن يكون هذا الا بالنهوض بالتربية واتساع الصدر للنقد ورقية » (١٢) .

(ب) مفهوم الحرية فى الاسلام :

كفل الاسلام للفرد المسلم الحرية فى كل الجوانب . التى من شأنها ضمان الاتساق وانتكامل فى شخصيته . بحيث يتحقق للطبيعة الانسانية كل متطلباتها البدنية والروحية والعقلية والعاطفية والاجتماعية والجمالية

(١١) سعيد اسماعيل على . ديمقراطية التربية الاسلامية ، دار الثقافة للطباعة والنشر ، القاهرة ، ١٩٧٤ م ، ص ٢٨
(١٢) المرجع السابق . ص ٢٩

والثقافية • وستتناول بالتفصيل فيما يأتي مفهوم الحرية في العقيدة .
في التفكير . في الرأي . في العمل . في نظم الحكم . وفي الوجدان •

١ - حرية العقيدة : الحرية في العقيدة والحرية الدينية . هما جناح الحرية الفردية . ولقد تكفل الاسلام بحرية العقيدة . بل وجعلها في الدرجة الاولى • قال تعالى : « فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر » (١٣) كما جاءت حرية الدينية في الدرجة الثانية . قال تعالى : « لا اكراه في الدين » (١٤) فاذا التزم الفرد بحريته في الاعتقاد مطبقا حريته الدينية كانت التكاليف جميعها هي المعبر الحقيقي عن حريته الاجتماعية (١٥) •

بهذا أتاحت الاسلام للفرد حرية العقيدة . وهو في دار الاسلام . وتحت حكمه . طالما أن هذا الفرد قد بينت له دعائم الاسلام ودعى إليه • فاذا فض الاسلام واختاره . فقد سعد ونجا . وان اختار الاستمرار على دينه وعقيدته فقد فضل الشقاء والكفر والعذاب والضلال والنار . وقامت عليه الحجة . وسقط عذره أمام الله عز وجل •

وحيث قد مارس هذا الفرد حريته واختار العقيدة التي يرغبها . عليه أن يلتزم بدفع الجزية . على شرط أن لا يتعرض للاسلام والمسلمين بنوع ما من الضرر . وفي نفس الوقت فهو يخضع لأحكام الدولة لاسلامية •

وأما من أسلم ثم ارتد ورجع في اسلامه . فقد استوجب القتل . لأنه رجع عن الحق الذي تبينه وعرفه . وأقر به : الا أن يتوب ويعود الى الاسلام (١٦) • قال تعالى : « يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، والله واسع عليم » (١٧) •

وفي معنى محبة الله لعباده الواردة في الآية يذكر الامام البيضاوي :

(١٤) البقرة : ٢٥٦

(١٣) الكهف : ٢٩

(١٥) جميل م . منبنة . مشكلة الحرية في الاسلام . المشكلة الاجتماعية . دار الكتاب اللبناني . بيروت . ط ١ . ١٩٧٤ م . ص ٥

(١٦) عبد الرحمن بن حماد آل عمر . دين الحق . الرياض . مطابع

(١٧) المائدة : ٥٤

الرياض ١٣٩٥ هـ . ص ٦٦ . ٦٧

« فسوف يأتي الله بقوم مكانهم ، ومحبة الله تعالى للعباد ارادة الهدى والتوفيق لهم في الدنيا وحسن الثواب في الآخرة ، ومحبة العباد له ارادة ضاعته والتحرز عن معاصيه » (١٨) .

وإذا كان الاسلام قد تشدد في شأن المرتد ، فقد أباح لغيره من غير المسلمين من أهل الكتاب . حرية الزواج والطلاق والنفقة وفقاً لعقيدته . يتصرف فيها كما يشاء دون قيد أو حد . كما ضمن الاسلام صون كرامته . وحفظ حقوقه ، واقراره على المناقشة والمجدال في حدود العقل والمنطق . والتزام الآداب والبعد عن الخشونة والعنف . كما أن المرأة اليهودية أو النصرانية تحت زوج مسلم ، أقرها أن تمارس شعائرها الدينية دون أن يمنعها زوجها (١٦) .

والاسلام بهذا المنهج وفر لغير أهله حريات كثيرة بجوار حرية الاعتقاد . كحرية التملك وحرية التعليم .

ولكن ثمة قاعدة أساسية . ومدارا جوهريا ترتكز عليهما حرية العقيدة . حتى لا تنتفضي الفوضى ويفسد النظام . وتعم الهمجية ، لا في مجال الواقع فحسب ، بل في مجال القانون كذلك ، هذه القاعدة هي الالتزام ، الذي يعد بمثابة العنصر النووي الذي يدور حوله كل النظام الأخلاقي . والذي قد يؤدي فقده الى سحق الحكمة العملية ، ذلك أنه إذا لم يكن هناك الزام ، فلن تكون هناك مسئولية ، وإذا انعدمت المسئولية ، سادت الهمجية ، وعمت الفوضى (٢٠) .

في ضوء هذه القاعدة وهذا المبدأ (الالتزام) نبه القرآن وحذر من اتباع الهوى دون تفكير : « ولا تتبع الهوى فيضلك » (٢١) « فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا » (٢٢) كما حذر من الانقياد الأعمى ، والخضوع الذي

(١٨) الامام ناصر الدين أبو الخير عبد الله بن عمر الشيرازي البيضاوي « انوار التنزيل واسرار التأويل ، المسمى تفسير البيضاوي » دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بدون تاريخ ، ص ١٥٣
(١٩) السيد سابق ، عناصر القوة في الاسلام ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، ١٩٧٨ ط ٢ ، ص ١٢٨ ، ١٣٩

(٢٠) محمد عبد الله دراز ، دستور الاخلاق في القرآن - دراسة مقارنة للأخلاق النظرية في القرآن . تعريب وتحقيق وتعليق عبد الصبور شاهين . مؤسسة الرسالة ، دار البحوث العلمية . الكويت ط ١ ، ١٩٧٣ ، ص ٢١

(٢٢) النساء : ١٣٥

(٢١) سورة ص : ٢٦

لا مبرر له . سوى اتباع الآباء . دون تفكير أو روية . قال تعالى :
**« وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قرية من نذير الا قال مترفوها انا وجدنا
آباءنا على أمة وانا على آثارهم مقتدون »** (٢٣) . وهل يقدم الذين يريدون
السير على سنة أسلافهم على الانقياد لهم دون تمييز حتى ولو
« كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون » (٢٤) .

والفرد لديه العقل اذى هو عنصر خلقى تكمن فيه عناصر ومكونات
الشخصية المستقلة . القادرة على المقارنة والتقويم والاختيار والحرية
والشروعية (٢٥) .

والاسلام حين يؤسس المجتمع المؤمن فى وحدة واحدة . لا تقبل
الانقسام الى وحدات جزئية . يؤسس ذلك فى ظل وحدة العقيدة
والشريعة . فحين أباح حرب العقيدة . منع قيام غير المسلمين على
الحكم . بل وحد من نظام المحالفات ضمانا لوحدة المجتمع وسلامته .
فلا يمكن أن تبني حرية العقيدة بدون مضامين وحدود تصون المجتمع
المؤمن وتضمن له وحدته وتماسكه .

فلا يباح اتخاذ غير المؤمنين أولياء . قال تعالى : **« يا أيها الذين
آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين ، أتريدون أن تجعلوا
الله عليكم سلطانا مبينا »** (٢٦) . ويؤسس القرآن هذا المبدأ حتى لا تشيع
البلبلة حرصا على وحدة الجماعة المؤمنة . واذا تعددت الطوائف فان
الاسلام وضع ما يسمى « بالثقية » قال تعالى : **« لا يتخذ المؤمنون
الكافرين أولياء من دون المؤمنين ، ومن يفعل ذلك فليس من الله فى شيء
الا أن تتقوا منهم تقاة »** (٢٧) . يعنى على رأى الزمخشري فى الكشف
(ص ٣٥١) : **« الا أن تخافوا من جهنم أمرا يجب اتقاؤه »** . وبهذا
يمكن ترسيخ وحدة الجماعة المؤمنة من جهة ، كما يمكن ضمان حريتها
من جهة ثانية . طالما حرم الاسلام تولى غير المسلمين قيادة المؤمنين .
وهذا مما يؤكد ويقوى قوله تعالى : **« والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء
بعض »** (٢٨) .

(٢٤) البقرة : ١٧٠

(٢٣) الزخرف : ٢٣

(٢٦) النساء : ١٤٤

(٢٥) المرجع السابق . ص ٢٥

(٢٧) آل عمران : ٢٨

(٢٨) مشكلة لحربة فى الاسلام : المشكلة الاجتماعية . مرجع سابق

ص ٨ - ٩ - والآية من سورة التوبة : ٧١

والاسلام حين يؤسس وحدة المجتمع وتماسكه . على أساس حرية
اعقيده . ثم يرغم أحدا على اعتناق الاسلام . بل ترك للفرد حرية
الاختيار . فلا تهر ولا ارغام بل عرض لحقائق الاسلام . وترك الانسان
نفسه ليميز بين ما هو عليه وبين دين الاسلام .

ونقد حاول بعض اصحابه في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم .
أن يرغموا أناسا بأعينهم على اعتناق الاسلام . فرفض الرسول صلى الله
عليه وسلم هذا الاتجاه وهو في مركز القوة . بل واشتمأت نفسه من
هذا الوضع الوحشي المخيف . انشديد الخطر على حقائق الدين . حتى
في ممارسة العبادة . لغير المسلمين . ممن يقدمون الى بلاد الاسلام
سبب ما . وحتى في أماكن عبادة المسلمين . وفي الحالات الطارئة أجز
الرسول صلى الله عليه وسلم . وقد نجران من انصارى أن يصبوا
بمسجده . حين حانت صلاتهم . بالرغم من اعتزام الناس منعهم . ولكن
الرسول صلى الله عليه وسلم قال : « دعوهم » فاستقبلوا المشرق فحلوا
صلاتهم .

وسار على المنهج ذاته . خلفاء الرسول صلى الله عليه وسلم ،
فعمر رضى الله عنه . يقول للعجوز النصرانية : « آيتها العجوز أسلمى
تسلمى . ان الله تعالى بعث محمدا الينا بالحق » فتقول العجوز : « وأنا
عجوز كبيرة . أموت عن قريب » ؟ فلا يملك عمر وقد جرده رفق الاسلام
من بطشه المعروف . الا أن يقول : « اللهم فاشهد . لا اكراه في الدين » .
وحين لم يسترح أحد حكام المسلمين ، في بعض أطوال التاريخ
الاسلامى . الى اعتناق الأقليات دين الاسلام ، لأنه يكسر الخراج ويحد
من الجبايات . اضطر عمر بن عبد العزيز ازاء هذا أن يكتب الى هذا
الحاكم المسلم مستنكرا عليه ذلك : « ان محمدا بعث هاديا ، ولم يبعث
جائبا » . وفي عهد الدولة العباسية لم يكن يقبل الاسلام من أحد
الابوينة أمام القاضي ينقى فيها جميع شوائب الاكراه (٢٩) .

٢ — حرية التفكير : طالما أن الانسان هو موضوع التربية ،
فان قيمة المصدر التربوى تقاس بمدى احترام هذا المصدر لعقل هذا
الانسان . فبالعقل يتمكن الانسان من التأمل والفهم والتدبر والتعليم .

(٢٩) سعيد اسماعيل على ، ديمقراطية التربية الاسلامية . المرجع

الاسبق . ص ١٤٠

ومن هنا جاء القرآن الكريم مشيدا بالعقل . معولا عليه في أمر العقيدة والتكليف . والاشارة الى العقل تأتي مباشرة دون قنضاب أو تلميح مؤكدة جزمة في كل معرض من معارض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . التي يحث فيها المؤمن على أن يحكم عقله أو يتوهم المنكر على اهمال عقله وقبول الحجة عليه .

« ولا يأتي تكرار الاشارة الى العقل بمعنى واحد من معانيه التي يشرحها علماء النفس . بل هي تشمل وظائف الانسان العقلية على اختلاف أعمالها وخصائصها وتتعمد التفرقة بين هذه الوظائف والخصائص » (٣٠) . قال تعالى : « ولقد آتينا لقمان الحكمة » (٣١) ، يعنى الفقه والعقل واصابة القول . وقال تعالى : « فانتقوا الله يا أولى الالباب لعلمكم تفعلون » (٣٢) .

وقال تعالى : « وأشهدوا ذوى عدل منكم » (٣٣) أى ذو عقل . وقال تعالى : « ان فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب » (٣٤) أى عقل . وقال تعالى : « كذلك نفضل الآيات لقوم يعقلون » (٣٥) . وقال جل شأنه : « لينذر من كان حيا » (٣٦) أى عاقلا . وقال تعالى : « فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون » (٣٧) . وقال سبحانه فى سورة النحل : « ان فى ذلك لآية لقوم ينفكرون » (٣٨) « ان فى ذلك لآيات لقوم يعقلون » (٣٩) « ان فى ذلك لآية لقوم يسمعون » (٤٠) .

ويستنكر القرآن الكريم على اكفار عدم اهتدائهم للإيمان ، لأن آباءهم لم يأتوه . فهم يسيرون على منوال آباءهم ويستهدون بهم فيقول لهم : « أو لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون » (٤١) . وهو استنكار صريح وواضح للتقليد دون تحكيم العقل . « يقول الشيخ محمد عبده : تعليقا على هذه الآية : عقل الشيء معرفته بدلائله وفهمه

(٣٠) سعد سماعيل على : اصول التربية الاسلامية . دار الثقافة للطباعة والنشر . القاهرة . ١٩٧٨ م ، ص ٢٧

١٠٠ : المائدة : ١٣٢	(٣١) لقمان : ١٢
٣٧ : سورة ق : ١٣٤	(٣٣) الطلاق : ٢
٧٠ : س : ٣٦	(٣٥) الروم : ٢٨
١١ : النحل : ٣٨	(٣٧) النحل : ٤٣
٦٥ : النحل : ٤٠	(٣٩) النحل : ١٢
	(٤١) البقرة : ١٧٠

بأسبابه ونتائجه . وأقرب الناس الى معرفة الحق ، الباحثون الذين ينظرون في الدلائل بقصد صحيح .. لأن الباحث المستدل اذا أخطأ يوماً في طريق الاستدلال أو في موضوع البحث فقد يصيب في يوم آخر . لأن عقله يتعود الفكر الصحيح واستفادة الطالب من الدلائل . وأبعد الناس عن معرفة الحق ، المقلدون الذين ييحثون ولا يستدلون . لأنهم قطعوا على أنفسهم طريق العلم . وسجلوا على عقولهم الحرمان من انهم . فهم لا يوصفون باصابة . لأن المصيب هو من يعرف أن هذا هو الحق . والمقلد انما يعرف أن فلانا يقول ان هذا هو الحق ؛ فهو عارف بالقول فقط ، ولذلك ضرب الله لهم المثل في الآية بعد ما سجل عليهم الضلالة بعدم استعمال عقولهم» (٤٢) .

وفي ضوء هذه المنهجية حول احترام العقل . نهى الأئمة الأربعة عن الأخذ بأى من آرائهم وأقوالهم دون معرفة دليلهم معرفة يقينية . يقول الفقيه أبو الليث السمرقندى : حدثنا ابراهيم أبى يوسف عن أبى حنيفة أنه قال : لا يحل لأحد أن يأخذ قولنا ما لم يعلم من أين قلناه . كما أجاب عصام بن يوسف عن مسألة كثرة خلافه لأبى حنيفة قال : ان أبا حنيفة أوتى ما لم نؤت . فأدرك فهمه ما لم ندركه . ونحن لم نؤت من الفهم الا ما أوتينا . ولا يسعنا أن نفتى بقول ما لم نفهم من أين قال (٤٣) .

والاسلام يدعم حرية التفكير وبناء العقل السليم في سبيل بناء المسلم الصحيح القوى . واذا كانت العبادات تعمق الايمان في القلوب . فان التفكير السليم الحر يفتق الذهن ويصقل العقل ويجليه .

فوسيلة العلم العقل ؛ وبه يصل المرء الى الايمان بالله تعالى . ولا شك أن حرية التفكير بتلك الصورة تضع مبدأ هاماً في التطبيق التربوى بالنمط التالى :

١ — عدم التقولب في قوالب الفكر التربوى ؛ كما شكلها المفكرون السابقون . حتى لا تكون قيدياً يحد من حركتنا في رؤية الاختلافات بين مجتمع اليوم ومجتمع الأمس .

(٤٢) المرجع السابق ، ص ٢٨ ، ٢٩

(٤٣) المرجع السابق ، ص ٢٩

٢ - استخدام العقل بصفة دائمة ومستمرة ، لمواجهة متغيرات تحدث في المجتمع ما دامت نبت المجتمع ومن غرسه .

٣ - ممارسة النقد البناء لصالح المجتمع بكل جرأة^(٤٤) .
بتلك الصورة المشرقة للإسلام ، بنيت الدعوة الإسلامية بعد أن حررت العقول من الظلم والظلمات . ووقتها سهل الصعب وتيسر العسير ، وانطلق العقل من عقاله . وتخلص من جموده ليواجه منذ اللحظة الأولى عبدة الأوثان والأصنام ويرشدهم إلى قدرة الخالق سبحانه وتعالى .
لذلك خصهم الإسلام من التقاليد الموروثة عن الآباء ولفت الأنظار إلى الله قادر « **ذلکم الله ربکم ، لا اله الا هو ، خالق کل شیء فاعبدوه** »^(٤٥)
« **ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير** »^(٤٦) .

٣ - حرية الإرادة والرأى : هذا الكون الذى يعيش فيه الانسان خاضع لقانون طبيعى . فهو عالم المتتابعات من الأسباب والمسببات والعلل والمعلولات . فكل ما فى الكون مرتبط ببعضه ببعض ارتباط السبب بالمسبب . فما يحدث الآن نتيجة لما سبق وسببا لما يلحق . وهذا هو قانون الطبيعة الذى جعله الله فيها ، لتخضع له وتسير عليه باطراد . ولعل الكثير من الآيات الدالة على الجبر لا تشير الا إلى هذا القانون الطبيعى . وحركات الأفلاك وحوادث الطبيعة وسائر أنواع الخليقة لها طريقها المرسوم الذى يخضع لهذا القانون .

أما الآيات التى تشير إلى الانسان بنوع خاص على أنه مجبور فى أفعاله فتفهم على ضوء الآيات الأخرى التى تؤكد فاعلية الانسان ، وعلى ضوء ما عرف الإسلام من أن الانسان مسئول عن أفعاله الاختيارية .

وخير شاهد على هذا ، قوله تعالى : « **ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم** »^(٤٧) فتدل الآية على أن الله لا يغير ما بقوم حتى يوجبوا هم حالات تؤدى إلى هذا التغيير ، فالفعل المنسوب إلى الله مسبوق بفعل الانسان بيد أن الآية فى عجزها تنص على أنه « **واذا أراد الله بقوم سوءا فلا مرد له ، وما لهم من دونه من وال** »^(٤٧)

(٤٤) المرجع السابق ص ٢٩ ، ٣٠ .
(٤٥) الأنعام : ١٠٢ .
(٤٦) محمد عبد الله السمان ، المعانى الحية فى الإسلام ، دار الاعتصام
ص ٣٥ - والآية من سورة الملك : ١٤
(٤٧) الرعد : ١١

وعجز الآية لا يتناقض مع صدرها مما قد يظن . لأنه ليس الا تصريح بأمر مطوى . والآية في جملتها تقول : « اذا غير القوم ما بأنفسهم نحو أسوء مثلا . فلا بد أن يحل بهم الهوان . ولا يملك أحد أن يدفع عنهم هذا المصير لأن خالق الكون وخالق قوانينه . جعل هذه القوانين مؤدية الى نتائجها . فالتتابع اذن هو تغييرات يحدثها الانسان بارادته . فتؤدى الى تغييرات أخرى في حياة الانسان . بحكم هذا القانون العام » (٤٨) . ولعلنا نلمس في الآية السابقة . روح الجماعة ومسئولياتها تجاه مستقبلها ومقومات حياتها . ومهما تبذل الدولة - أى دولة - من جهد في توزيع الدخل على الأفراد فانها بما ستبذله من جهد وتضحية سيكون مخلا بمقتضيات العدل والنفع الاجتماعى . مع أنها تباشر مسئولياتها في حرية وتعلن رأيها في حرية وتقول كلمتها في أمن . فلا مندوحة حينئذ من أن يظفر المجتمع بنفس الفرصة فيفكر بحرية ويمارس مسئولياته ويقول رأيه من غير خوف .

ومن هنا فخير سياج للدولة لكي تحفظ الوطن وتصوره وتضمن له الانتصارات هو اشراك الشعب في المسئولية فيكون واعيا بمشاكله . قادرا على فرض كلمته وارادته . من هذا المنطلق كفل الاسلام الحرية لكل فرد ، الحرية أن يفكر ويرى وفقا لما يقتضيه فهمه ويمليه عقله . وهذا ما يطلق عليه « الاجتهاد » (٤٩) .

والاجتهاد هو : « بذل الجهد في استخراج الأحكام من شواهدا الدالة عليها بالنظر المؤدى اليها » .

فاذا عرضت قضية ليس فيها نص من كتاب أو سنة أو اجماع . فان الكتاب والسنة قد أفرا بالاجتهاد كأصل رابع من أصول الشريعة . قال تعالى : « انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله » (٥٠) وقوله أيضا : « ان في ذلك لآية لقوم يتفكرون » (٥١) وقوله تعالى : « كذلك نفصل الآيات لقوم يعقلون » (٥٢) . وجاء في

(٤٨) سعيد اسماعيل على . اصول التربية الاسلامية . مرجع سابق .

ص ٣٥ ، ٣٦

(٤٩) سعيد اسماعيل على ، ديمقراطية التربية الاسلامية . مرجع

سابق ص ١٤١ ، ١٤٢ (٥٠)

(٥١) النساء : ١٠٥

(٥٢) النحل : ١١

السنة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن : « بم تقضى » ؟ قال : بما في كتاب الله ، قال : « فان لم تجد في كتاب الله » ؟ قال : أقضى بما قضى به رسول الله . قال : « فان لم تجد غيما قضى به رسول الله » ؟ قال : أجتهد برأىي . قال : « الحمد لله الذي وعتق رسول رسول الله » .

ومن ذلك يتبين أن هذه الآيات والأحاديث دنة على أن الاجتهاد أصل رابع في الشريعة وأنه يسمى : بالاجتهاد . وبأثرأى . وبالعقل (٥٣) . من هذا المنطلق امتلأ القرآن الكريم بالآيات الكثيرة التي تتضمن حرية الارادة والاختيار فيما يعرض للمسلم ، ما دام ذلك لا يتعارض مع شرع رب العالمين . قال تعالى : « ومن يرد ثواب الدنيا نؤته منها ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها ، وسنجزى الشاكرين » (٥٤) وقال جل شأنه : « من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة ، وكان الله سميعا بصيرا » (٥٥) . وقال تعالى : « يا أيها النبي قل لأزواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعن وأسرحكن سراحا جميلا . وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فان الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما » (٥٦) .

أما السنة المظهرة فقد امتلأت كلها بحرية التعبير عن الرأي والسند البناء . وكانت السنة قمة في هذا الباب قولاً وعملاً . فحين نزل النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر سألته الحباب بن المنذر الأنصاري : أمزّل أنزلك الله إياه ؟ أم هي الحرب والمكيدة والخديعة ؟ قال صلى الله عليه وسلم : « بل هي الحرب والخديعة » ويشير الصحابي إلى منزل جديد فينزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأيه . وفي غزوة أحد ارتأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتحصن المسلمون بالمدينة وقد كانوا قرابة الألف . بينما كان المشركون ثلاثة آلاف مقاتل . وقد كان هذا الرأي من النبي صلى الله عليه وسلم مؤسسا على أن جيش المشركين إذا نزل بجبل أحد (خمسة أميال من المدينة) فقد نزل المشركون بشر مقام ، وان دخلوا المدينة قوتلوا وحوصروا وكانت للمسلمين الغلبة ،

(٥٣) محمد معروف الدواليبي . المدخل إلى علم أصول الفقه . دار الكتاب الجديد (ط ٥) ١٩٦٥ ، ص ٥١ ، ٥٢
(٥٤) آل عمران : ١٤٥
(٥٥) النساء : ١٣٤
(٥٦) الأحزاب : ٢٨ ، ٢٩

حيث يصبح جيش المشركين في موقف صعب ، لمحاصرتهم من أمامهم ومن فوقهم . فمن أمامهم مقاومة جيش المسلمين . ومن فوقهم رمى النساء والأطفال بالحجارة . وحين ارتأى الكثرة من الصحابه الخروج للمشركين بأحد . نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ربيهم وكان ما كان من تضيق الخناق على المسلمين في تلك الغزوة مما أدى الى الحاق الهزيمة بجيش المسلمين .

ومع هذا لم تترك تلك المشورة أثرا في قلب النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بمبدأ المشاورة والأخذ بالآراء بالرغم من تلك النتيجة التي خففتها تلك المشورة^(٥٧) . وإذا كانت المشورة حقا لناس . ان بتساورا فيما يعين لهم من أمور فان الاسلام كفل للانسان كذلك حرية في أن يكتمل بنيانه العضوي بلقمة العيش التي تقيمه رجلا أو امرأة ويكتمل كذلك أمنه على حياته ورزقه وبيته وكرامته وملكه .

وليس من شيء ينقص الرجال ويذل الجباه الا الفقر والخوف . ومن عجب أننا نقرأ آيات من القرآن الكريم . نقرأها وكاننا ما مررنا بها . مع أنها تتضمن في ثناياها هذين الأصلين : التحرر من الخوف والفقر . في مثل هذه الآيات نجد دستور الحرية الذي هو أساس الأمن . قال تعالى : « لا يلاف قريش . ايلانهم رحلة الشتاء والصيف . فليعبدوا رب هذا البيت . الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف »^(٥٨) . وعدم وصولنا الى فهم هذا الدين والوقوف تربويا ونفسيا منه نتج عن تغافلنا في فهم منهجه وعدم اعمال فكرنا في مضامينه^(٥٦) .

ولقد طبق الخلفاء الراشدون منهج الحرية في الرأي والارادة . سواء للفرد أو الجماعة . وفور أن بويح أبو بكر رضى الله عنه بالخلافة لفت أنظار المسلمين بل وضالهم جميعا بتتبع أفعاله وأقواله بهدف النقد والوصول الى الكلمة الفصل والرأي الصواب في كل ما يجد من أمر يمس مصلحة المسلمين . وصعد أبو بكر الصديق المنبر وخطب الناس قائلا : « لقد وليت عليكم ولست بخيركم . فان أحسنت فأعينوني .

(٥٧) محمد رافت عثمان . الحقوق والواجبات والعلاقات الدولية في الاسلام . مطبعة السعادة . ط ٢ . ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م . ص ٨٥ - ٨٦

(٥٨) قريش : ١ - ٤

(٥٩) سعيد اسماعيل على . ديمقراطية التربية الاسلامية : مرجع

سابق ، ص ١٣٣ ، ١٣٤

وان أسأت فقوموسى ، أطيعونى ما أطعت الله فيكم . فان عصيت الله فلا طاعة لى عليكم» (٦٠) .

ولقد سار عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى نفس المنهج واتبع نفس الخطوات وطالب الناس أن يعينوه على الحق وأن يقوموه اذا اعوج فى سلوكه . حينئذ ينهض أعرابى فيقول : « والله لو رأينا فيك اعوجاجا لقومناه بحد سيوفنا » . فيشرح لذلك صدر عمر ويقول : الحمد لله الذى أوجد فى المسلمين من يقوم عمرا بسيفه » . وعمر نفسه يخطب الناس قائلا : « ياها الناس . . اسمعوا وأطيعوا » فينف أعرابى ليقول : « لا سمعا ولا طاعة يا عمر » ويستقبل أمير المؤمنين الأمر بالبسمة . فالأمر لا بد يستحق النظر . والا لما تجرأ هذا الأعرابى ليسوق هذا القول . ويسأل عمر : « يا أخا العرب . . لم هذا ؟ ويرد الأعرابى عنهما بالخيفة بعدم التوزيع العادل للأقمشة التى تصنع منها الثياب . حيث رأى هذا الأعرابى . ثوب عمر رضى الله عنه فى كفاية . بينما لم تكنه قطعته ليصنع منها ثوبا على قده . حينئذ استدعى الخليفة عمر بن الخطاب ابنه عبد الله طالبا إياه أن يوضح الأمر ، ويجلى القضية : فقال عبد الله : « انه أعطى خبرته لوالده ليضمها الى حقه . حتى يصنع منهما ثوبا يكفيه ويفصل على قده » . فهذأت نفس الأعرابى ، وقال : « الآن السمع والطاعة يا أمير المؤمنين » . وتلك مواقف تستحق أن نشيد بها : لأنها جاءت كبرهان قاطع على ما اتسم به المجتمع الاسلامى من حرية فى الراى بلا بلبلة أو تحريف .

ولقد مثات الحرية الجماعية أفضل النماذج وأقواها فى أخطر أمر يمس مستقبل الأمة . وهو اختيار الخليفة . يترك الأمر للتشاور ، وابداء الراى فى حرية كاملة يجتمع المسلمون فى سقيفة بنى ساعدة للتشاور . والقوم كلهم ممثلون فى هذا الاجتماع مهاجرين وأنصارا : يبدون آراءهم فيمن يخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقع اختيارهم على أبى بكر الصديق رضى الله عنه .

وبمثل ذلك أيضا تسلم عمر وعثمان وعلى الخلافة . جازاهم الله جميعا الخير عن الاسلام والمسلمين (٦١) .

(٦٠) مصطفى الرافعى . الاسلام انطلاق لا جمود . دار مكتبة الحياة .

١٩٥٩ م . ص ٤٤

(٦١) محمد زانت عثمان . الحقوق والواجبات والعلاقات الدولية فى

الاسلام ، مرجع سبق ، ص ٨٦ ، ٨٧

والاسلام بهذا المنهج سبق كل النظم والفلسفات . في توفير مناخ حرية الرأي والارادة . مما لا يبقى معه مقارنة تذكر بأى دين آخر . أو مذهب فلسفى قديماً كان أو حديثاً . وما كان ذلك لولا الحصانة والسياج اللذين أحاط بهما الاسلام الحرية بما يضمن لها نجاحها ويحقق لها أهدافها في بناء الفرد المسلم .

٤ - حرية العمل : أباح الاسلام اتخاذ العمل كحرفة . وللمسلم أن يختار العمل الذي يناسبه في حدود الأمور المباحة . فيكره مثلاً اتخاذ بعض الصناعات المؤدية الى اللغو . كصناعة آلات اللغو وما شابهها . لأنها تفتح ارتكاب المحرمات ، وهذا فيه حماية ووقاية . وغير المسلم ممن يقطن في ديار الاسلام له حرية اختيار العمل في المجال الذي يناسبه وفي أنواع التجارات التي تتفق مع دينه .

ولقد احترم الاسلام العمل . بل وقرنه بالايمان . « ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات انا لا نضيع أجر من أحسن عملاً » (٦٢) . والرسول صلى الله عليه وسلم يقول لابنته فاطمة : « يا فاطمة بنت محمد اعلمي فاني لا أغنى عنك من الله شيئاً » وكان صلى الله عليه وسلم يعمل بيده الشريفة ويتقدم الصحابة في العمل . ويختار من أنواع العمل ما فضل عنهم . وكان صوات الله وسلامه عليه . يرقع ثوبه ونعله ويحطب شاته وهكذا .

كما كفل الاسلام حرية الانتقال من بلد الى آخر من أجل العمل . اللهم الا في حالات الحرب . فتقتصر هذه الإباحة للمسلم فقط حفاظاً على الأمن والنظام (٦٣) .

واختيار المسلم للعمل . يكون وفق رغبته واقتناعه بأنه سيبرز في هذا المجال وسيفيد غيره من المسلمين . وأى عمل مهما قل فئالانسان أن يتخذه حرفة . طالما هو يعين ويساهم في قضاء مصالح الناس ويؤدي الى تيسير أمورهم . والشرط الأساسي هو اتقان العمل والوفاء به على الوجه الأكمل . والخاص مما قد يوقع في ارتكاب المحرمات . كالتطيف في الكيل وخلافه . قال تعالى : « ويل للمطفئين . الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون . واذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون .

٦٢١ ، الكهف : ٣٠ .

(٦٣) مصطفى الرافعى . الاسلام انطلاق لا جمود . مرجع سابق :

ألا يظن أولئك أنهم مبعوثون • ليوم عظيم « (٦٤) • أما عن تحديد أوقات العمل فلقد نظمها الاسلام وفقا لهذه القاعدة : « لا ضرر ولا ضرار » فكل ما يفضى الى ارهاق العامل وحرمانه من الراحة الضرورية أو الاطمئنان على النفس في الحاضر والآجل لم يقره الاسلام بل حرمه ورفضه • وعلى النظام الحاكم أن يضع من القوانين ما يفضى الى تطبيق هذه القاعدة في ضوء تلك الحدود ووفق هذه المقتضيات (٦٥) •

٥ - حرية نظم الحكم : جاء انقرآن الكريم ونص على وجوب الشورى في أسس الحكم • وفي فروعه • قال تعالى في وصف المؤمنين الصادقين في ايمانهم : « والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون • والذين اذا أصابهم البغي هم ينتصرون » (٦٦) • وطبقا لهذه الآية على المؤمن أن يتصف بأمور خمسة هي الأساس في بناء الجماعة الاسلامية :

(أ) الطاعة لله والاستجابة اليه ورفض الاستجابة لغيره . بمعنى أنه لا يطيع الا فيما فيه طاعة لله تعالى •
(ب) تطهير القلب وتهذيب النفس بالعبادات التي تربي الوجدان . وعلى رأسها الصلاة •

(ج) الحكم بالشورى الجامعة لا بالاستبداد المفرق •

(د) التعاون المادى الذى يسد حاجة المسلمين •

(هـ) رفض الظلم • وعدم الخضوع له • ودفعه انى كان وحيث

يكون •

والمسلم حقا هو من يجار بكلمة الحق ، مهما كلفه من عنت • قال صلى الله عليه وسلم : « أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر » (٦٧) وهذا هو ما ألمح اليه القرآن الكريم في قوله تعالى : « والذين اذا أصابهم البغي هم ينتصرون » • والرسول صلى الله عليه وسلم • لم يستغن عن استشارة غيره من الناس • اللهم الا فيما ينزل عليه فيه وحى • وقد أمره الله سبحانه وتعالى أن يعلن على الملأ ذلك • قال تعالى : « قل انما أنا بشر مثلكم يوحى الى » (٦٨) وقال : « ولا أقول لكم عندى

٦٤١ المطففين : ١ - ٥

٦٥١ سيد قطب • معركة الاسلام والراسمالية • دار الشروق • بيروت

القاهرة • ط ٦ ، ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م ، ص ٤٦

(٦٦) الشورى : ٣٨ - ٣٩

(٦٧) سعيد اسماعيل على • ديمقراطية التربية الاسلامية ، مرجع

(٦٨) فصلت : ٦

سابق • ص ١٣٤ ، ١٣٥

خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول انى ملك» (*) (ولقد عبر الرسول صلى الله عليه وسلم عن ذلك فى كثير من أحاديثه : « أنتم أعلم بأمور دنياكم » و « انما أنا بشر اذا أمرتكم بشىء من أمر دينكم فخذوا به . واذا أمرتكم بشىء من رأى فانما أنا بشر » (٦٩) .

من هذا المنطلق كفل الاسلام الحقوق والواجبات بين المؤمنين فى مساواة تامة . وللمسلم أن يعلن ربه فى شئون المسلمين التى لا يلتزم الحاكم فيها بشرع الله رب العالمين . بل ومن حقه أن يصبح حاكما . أى خليفة ، طالما تمت له البيعة باجماع المسلمين . وبهذا وفر الاسلام للفرد المسلم أحقيته فى :

أولا : المشاركة فى قيادة الدولة عن طريق اختياره اختيارا حرا من الشعب . أو مشاركته فى اختيار من يرشح نفسه من أبناء الأمة .
ثانيا : حق ابداء الرأى ولو تعلق الامر بنقد الحاكم .

أما أولا : وهو المشاركة فى قيادة الدولة بالحكم أو باختيار الحاكم فان اختيار الحاكم يتم بمبايعة أهل الحل والعقد الممثلين للأمة . أو بانتخابهم . أو باستفتاء عام . والحاكم بهذا يستمد سلطاته من الأمة ، وهو وكيلها فى حراسة الدين وقضاء الشئون السياسية .

ولا غرو أن يكون الحاكم من أى فئة أو أسرة فى المجتمع . طالما نوفرت فيه الكفاءة والقدرة على احتمال تكاليف الحكم والقيام بأعبائه . وبهذا فمن حق أى فرد فى الأمة أن يتقدم لشغل هذا المنصب ومن حق أى فرد آخر أن يقبله أو يرفضه . واذا تم الاختيار فلا مجال لأحد أن ينقض ما أجمع عليه الرأى العام . وعلى الحاكم ألا يقضى فى أمر دون أن يأخذ رأى الأمة . لأن الأمة أوكلت اليه التصرف فى شئونها . فلا يجوز التصرف دون رغبة الموكل ووفق ارادته . التى هى أصلا تأتى موافقة للدين . والخليفة (الحاكم) يقتدى فى ذلك بصاحب الشرع صلوات الله وسلامه عليه . قال تعالى : « وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك » (٧٠) والحاكم ملتزم فى الحكم بما أنزل الله . والرجوع الى الأمة فيما يجد من أمور لا نص فيها من كتاب أو سنة . اقتداء بما كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٦٩) المرجع السابق ص ١٢٦ ، ١٢٧

(*) هود : ٣١

(٧٠) المائدة : ٤٩

ولا يفوتنا أن نذكر أن الرسول صلى الله عليه وسلم يختص في كونه يوحى إليه من عند الله . أما الحاكم فمن الأمة هي أنتى اختارته نائبا عنها في انقضاء وسياسة أمور الدولة^(٧١) .

أما ثانيا : وهو حق ابداء الرأى ولو تعلق بنقد الحاكم . فان الشواهد على ممارسة المسلم لهذا الحق كثيرة . فلقد وقفت امرأة أثناء خطبة عمر رضى الله عنه حين خطب المسلمين يناديهم بتخفيض الجور . قالت امرأة : « أيعطينا الله وتحرمنا أنت يا عمر » ؛ وقرأت قوله تعالى : « وان أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتهم أحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا ، أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا »^(٧٢) حينئذ أجابها أمير المؤمنين : « أصابت المرأة وأخطأ عمر » . وقال عثمان رضى الله عنه : « أمرى لأمركم تبع » .

بهذا اختط الاسلام منهج التكامل لنظام الحكم فى الدولة . سواء الحاكم أو المحكوم . وهذا بلا شك يضمن تحقيق العدالة الاجتماعية ويوفر الخير والسعادة لأبناء المجتمع دون تمايز أو خصوصيات .

٦ - حرية الوجدان : لا شك أن تحقيق التكامل فى شخصية الانسان . داخله وخارجه . ظاهره وباطنه . هدف أسمى من أهداف الاسلام . لأن المسم لا يكون منقادا وراء شهواته . أو تواقفا الى ممارسة أعمال تغضب الله رب العالمين . بل ينبغى أن يعبد الله سبحانه وتعالى كأنه يراه فان لم يكن العبد يرى ربه فان الله مطلع عليه . ويرى جميع أفعاله وأقواله . والاسلام يطلق للانسان لممارسة للمباحات فى حدود ما شرعه الله تعالى لأن ذلك يتوافق مع متطلبات النفس البشرية . ويتواكب مع احتياجاتها . وهذ بدوره يكفل السعادة والراحة النفسية والنور فى الدار الآخرة . وفى الصحيح عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه سئل : أى الناس أفضل ؟ قال : « أتقاهم » قيل له : ليس عن هذا نسألك . فقال : « يوسف نبى الله . ابن يعقوب نبى الله . ابن اسحاق نبى الله . ابن ابراهيم خليل الله » . فقيل له : ليس عن هذا نسألك . فقال : « عن معادن العرب تسألونى ؟ الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا

(٧١) السيد سابق ؛ عناصر القوة فى الاسلام . مرجع سابق ؛

(٧٢) النساء : ٢٠

ص ١٤٢ ، ١٤٣

فَقَهُوا» (٧٤) . وجاء في القرآن الكريم : « يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ، ان أكرمكم عند الله اتقاكم ، ان الله عليم خبير » (٧٥) . وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي . ولا لاسود على أبيض ولا لأبيض على أسود . الا بالتقوى . كنكم لآدم . وآدم من تراب » (٧٥) .

وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ان الله تعالى أذهب عنكم عيبة (العيبة : الكبر) الجاهلية وفخرها بالآباء . الناس رجلان : مؤمن تقى . وفاجر شقى » .

فمن كان من هذه الأصناف اتقى الله فهو أكرم عند الله . وبهذا دل الكتاب والسنة على مبدأ المساواة وأن أكرم الناس عند الله اتقاهم (٧٦) ولما كانت المفاضلة بين الناس تتم بالتقوى . فان الاسلام وضع من الفرائض والعبادات ما يربى في الفرد الجانب الروحي والوجداني . وكانت فرائض الصلاة والصيام والزكاة والحج والذكر والدعاء بمثابة الروابط التي تربط المؤمن بخالقه . تشعره أن الله سبحانه وتعالى معه . يعينه وينصره . فلا خوف ولا هلع . ولا يأس ولا قنوط . بل اطمئنان وثقة في الله رب العالمين لأن الله سبحانه وتعالى قريب من عبده . قال تعالى : « واذا سألك عبادي عنى فانى قريب ، أجيب دعوة الداع اذا دعان ، فليستجيبوا لى وليؤمنوا بى لعلمهم يرشدون » (٧٧) .

وهذا جميعه يحيى داخل المؤمن حب الخير . وصحوة الضمير . حتى يستطيع مواجهة الحياة بكل ما فيها من واقع لا غنى للانسان عنه .

والاسلام في كل هذا يعترف بمتطلبات الطبيعة الانسانية يستثيرها ويعلى من قدراتها وطاقاتها من أجل التحرر الوجداني الكامل والصريح . « وهكذا يأخذ الاسلام الأمر من وجوهه كلها . من مناحيه جميعا ؛

(٧٣) رواه البخارى ومسلم . (٧٤) الحجرات : ١٣
 (٧٥) رواه أحمد في « المسند » عن أبى نضرة . وقال الهيثمى :
 رجاله رجال الصحيح .
 (٧٦) ابن نبيمة ، الفرقان بين اولياء الرحمن واولياء الشيطان . المكتب الاسلامى ، بيروت . ط ٢٠٠٢ . ١٣٩٠ هـ : ص ٤٢٠ ٤٣٠
 (٧٧) البقرة : ١٨٦

فيكفل التحرر الوجداني تحررا مطلقا لا يقوم على المعنويات وحدها ولا على الاقتصاديات وحدها ولكن يقوم عليها جميعا . فيعرف للحياة واقعا . ولنفس طاقتها . ويستثير في الطبيعة البشرية غاية أشواقها وأعلى طاقتها ويدفع بها الى التحرر الوجداني كاملا صريحا . فبغير التحرر الكامل لن تقوى على عوامل الضعف والخضوع والعبودية ولن تطلب نصيبها من العدالة الاجتماعية ولن تصبر على تكاليف العدالة حين تعطاها» (٧٨) .

* * *

ثانيا - التطبيق التربوي للحرية من وجهة النظر الفلسفية :

(١) كلمة حول مفهوم الديمقراطية :

ما دمنا سنتعرض بالمناقشة لفكرة الديمقراطية . كأمر عام تتحرك فيه التربية . فلا بد أن نلقى فكرة عن نشأة مفهوم الديمقراطية . والكلمة نفسها قديمة . استخدمها الإغريق القدامى لأول مرة في القرن الخامس قبل الميلاد . كما أنها اصطلاح يوناني ذو لفظين : « ديموس » أى الشعب و « كراتوس » أى السلطة .

وكلمة الديمقراطية وردت لأول مرة في التاريخ في كتاب « تاريخ حرب البيلوبونيز » للمؤرخ اليوناني توسيدس (٤٦٠ - ٤٠٠ قبل الميلاد) . وقد كشف هذا الكتاب ببراعة عن معنى الديمقراطية في ذهن مفكرى أئينا والتي تتضمن العبارات التالية : « مواطنون أحرار في بلد حر . وحكومة اتجاهاتها كاتجاهات القانون المحايد لأنه صواب وحق . وحرية المواطن هي حقه في التقدير والمناقشة والمساهمة وفقا لكفايته الذاتية ومواهبه . لا لشروته أو طبقته الاجتماعية . وكان الهدف من ذلك كله تحقيق حياة مشتركة واثاحة فرصة المran لمواهب الأفراد وملكتهم . وأن تحيا الجماعة حياة متحضرة تقوم على أساس من الرفاهية المادية والفن والدين وحرية التقدم الفكرى . وأفضل ما في هذه الحياة المشتركة بالنسبة الى انفراد هو قدراته على الانتاج المثمر وحرية في ذلك الانتاج . وأن يشغل مكانا ولو كان متواضعا في هذه المهمة السياسية المشتركة وهي حكم المدينة الاغريقية» (٧٩) .

(٧٨) سيد قطب . العدالة الاجتماعية في الاسلام . مطبعة عيسى

البابى الحلبي . ط ٦ . ١٩٦٤ م . ص ٥٠ . ص ٥١٠٥

(٧٩) سعيد اسماعيل على . ديمقراطية التربية الاسلامية . مرجع

السبق ، ص ٣ - ٥

(ب) التربية بين الالتزام والديمقراطية :

الحرية في المجال التربوي معناها : « اتاحة أكبر مجموعة ممكنة من الخبرات أمام الفرد : ليتسنى له بالتالى اختيار الخبرة المتناسبة واستعداداته الجسمية والنفسية . والحرية أيضا في المجال التعليمى هى حق ممارسة الخبرات المكتسبة في المختبر والعائلة والمجتمع . . . والحرية في مجالات البحث هى توفير امكانيات البحث النظرى والتطبيقى . . الخ . اذن فنحن ازاء مجموعة من المحددات للحرية على أنها : اتاحة الفرص . الاختيار ، حق الممارسة ، توفر الامكانيات . . . وبذا تتوفر أمامنا منهجية متكاملة تضم الجانب النظرى الى العملى في مقولة قيض لها أن تشغل ذهن المفكرين منذ انبلاج تاريخ الفكر الانسنى . كما قيض لها أن يكون اندم هو ثمن ممارستها . وطريق الحصول عليها « (٨٠) .

وإذا كانت التربية تهدف الى تحقيق الحرية لفرد موجه لنفسه يتحرك تلقائيا . وإذا كان المثل الأعلى للتربية هو الاستمرار في الالهام الذاتى . الذى يتعلم الشخص الناضج كيف يوجهه . اذا كان ذلك كذلك فان تحقيق هذا الهدف يقوم أصلا في سنوات الطفولة المبكرة على أسلوب التلقين .

والتربية يجب أن تتضمن التلقين في برامجها . وهو الالتزام بكل ما تقرره المؤسسات التربوية في الأسرة وفي المدرسة . كما تتضمن الديمقراطية : والقدر الصحيح لكل منهما هو دالة لمستوى النضج للمتعلم ومنح الفرد الاستقلال قبل أن تتشكل ذاته تشكيلا محددًا يؤدي الى الشعور بعدم الملاءمة مما قد يؤدي الى كفاح طيلة الحياة من أجل تحقيق الأمن والطمأنينة .

كما أن اطالة مدة التلقين والاتكال يهدم روح المبادأة والابتكارية ويكون شعورا بالاحباط ، وغضبا يؤدي الى أشكال هدامة من السلوك . وعلى أية حال فالطفل الصغير لا يسمح له بأى صورة أن يحكم نفسه ، بل يجب أن تفرض عليه تحديدات وتحكمات حتى يصبح ذاتا محددة لها طابع وظيفى تستطيع أن تصل الى قرارات مؤدية الى نمو متسق وانسجام مناسب مع البيئة الاجتماعية والمادية .

(٨٠) جميل م . منبينة ، مشكلة الحرية في الاسلام ، المشكلة الاجتماعية

مرجع سابق ص ١٣٢

لذلك فمراحل النمو الأولى يجب أن تتضمن قدرا معقولا من التحديد وراء انذات . يتوقف عليه نوع الذات التي ستواجه الحياة فيما بعد .

وقد يبدو أن الحرية والتربية متعارضتان . خصوصا في المراحل الأولى للنمو وفي حالات الأفعال غير الناضجين . في هذه المرحلة يتحكم المدرس أو الأب في السلوك تحكما كاملا . وقد يؤخذ الطفل من الشارع . أو يطلب منه ضد رغبته أن يذهب إلى النوم بدلا من أن يبقى مع الكبار . وحتى في حالات الناضجين ومع امكانية منحهم استقلالاً أكبر . فالتعارض وارد أيضا حيث أن السلوك يتحدد ولو على الأقل من الخارج .

والصواب أنه لا تعارض بين الحرية والتربية لأن التربية تكون عديمة الفائدة إذا لم تحدث تغييرات في السلوك وهي في جوهرها تفترض ارتباطا وتأثيرا متبادلا بين الأفراد وعندما يواجه فرد نمو فرد آخر فإنه يضع حدودا لنشاط الآخر . ويمارس تأثيرا في سلوكه (٨١) . وهناك طرفان يتجاوزان الحرية : أما الأول فهو الحتمية بمعنى أن سلوك الانسان يتحدد كلية بانظروف السابقة . وما يحدث لا بد أن يحدث والحقائق هي الحقائق وهي ليست أفضل أو أسوأ .

والتربية من هذه الزاوية جزء من الحياة في هذا التابع الحتمي ، كما أنها ليست وسيلة لتطوير الحياة الانسانية . سوى كونها طريقة للتحديث عن الاتجاهات العاطفية نحو مجرى الأحداث الحتمي .

وبهذا فالحتمية تهدم الباعث على المخاطرة الخلاقة وتؤدي إلى روح من التسليم بقدر محتوم . وهي بذلك تهدم الدوافع وتبعثر الجهود التربوي . ويمكن أن نطلق على هذا الاتجاه الانتزام والجبر .

أما الطرف الثاني الذي يتجاوز الحرية : فهو الانطلاق (الديمقراطية) وصاحب هذا الرأي ينظر إلى المستقبل على أنه مفتوح . والتربية طريقة لتقديم البدائل الحقيقية وتقديم أفضل الطرق مقارنة بغيرها . والهدف من هذا الرأي هو المساعدة على تحديد القرار النهائي في هذه الناحية أو تلك . والنتيجة في يد من يختار فقد يختار الأسوأ لا الأفضل مهما كان اغراء الآخر .

(٨١) فليب هـ . فينكس . فلسفة التربية ، ترجمة محمد لبيب النجى

مرجع اسبق ، ص ٤٢٢ . ٤٢٣

وهذا الأرائ يسهم في أن يجعل الفرد من حياته شيئا مذكورا .
ويمكن أن يواجه المستقبل . وإن يكون كذلك إذا ما تحدد المستقبل من
الآن . والتربوية بذلك عليها تقديم البدائل الحاضرة التي يستطيع الفرد
أن يختار من بينها . والمربي الذي يخدم الحرية الانسانية تكون عليه
مسئولية محددة لعرض طرق معينة للحياة يعتقد بصفة خاصة أنها
تستحق الاختيار . وهو يعرضها للنظر والاعتبار .

وبهذا فالمربي بما يبذله من جهد لا يستطيع أن يحدد تماما حياة
أولئك الذين يعمل على توجيههم (٨٢) .

والتربية بطريقتها : الحتمية أو الانطلاق ، لا بد أن تتضمن المستقبل
كما تتضمن الماضي . فالفرد يكون حرا إذا استطاعت أهدافه الخاصة
بالمستقبل أن تحدد سلوكه .

وفي هذا الاطار فقيام المعلم بتقديم برامج عمل أفضل قد يصبح
جزءا من تصور المتعلم لامكانيات المستقبل والتربية تتجه بالضرورة نحو
المستقبل . وتعنى بما يصبح عليه الأفراد .

بيد أن التحديد إذا كان على أساس الماضي فقط ، لم تصبح
التربية سوى تمثيلا لما كتب فعلا بمعنى أنها تكون تراثا . وأما إذا
استطاعت الأهداف أن ترسم طريق الحياة فالتربية تحول ما كان مثلا
ونظريا قبل ذلك الى حقيقة عملية .

وبهذا تحتاج التربية الصحيحة الى النظر في التأثيرات الماضية ،
وأیضا في الأغراض المستقبلية لأن الاعتماد على الماضي فقط (الأسباب
الفعالة) يؤدي الى نظرة مؤداها أن المربي يشكل الفرد مثلما النحات
الذي ينتج التمثال بالشكل المطلوب . ان اشراك الأغراض المستقبلية
(فكرة الأسباب النهائية) مع التأثيرات الماضية تترك مكانا للترغيب
وتقديم بديلات ممكنة مع اتاحة الفرصة للمتعلّم ليستجيب لهذه الأهداف
التي تستحق — بالنسبة له — التحقيق في المستقبل (٨٣) .

والفرد لكي يكون حرا في تحقيق أهدافه ، لا بد وأن تتوفر له عوامل
ثلاث : مادية . اجتماعية . ثقافية .

أما الجانب المادي . فالفرد لا يستطيع أن يكون حرا مع عدم
وجود المصادر المادية ، فالناس الذين يكونون على مستوى الكفاف

(٨٢) المرجع السابق ، ص ٤١٨

(٨٣) المرجع السابق ، ص ٤٢٤ ، ٤٢٥

المادى . يكونون أكثر استجابة فى العادة الى الوعد بالتحسن الاقتصادى منهم لأنواع الحرية غير المصنوعة . مثل حق اختيار المهنة . وحق التصويت . فاذا توفرت السلع انضورية للحياة أتيح للفرد الفرصة لتحقيق أهداف متنوعة .

ومن هنا فالتسهيلات المادية مثل المنازل والمباني المدرسية والكتب والمعدات العملية تساعد الأشخاص الذين هم فى مرحلة نمو . تساعدهم بما لديهم من حرية على تحقيق الامكانيات العالية من الأهداف . كما أن هذه التسهيلات المادية لا تحقق التربية من أجل الحرية فحسب ولكن هى بدورها أساسية لتأكيد الصالح المادى . وتحقيق توزيع عادل واستخدام انسانى مناسب للمصالح المادية بواسطة السيطرة على البيئة المادية وأساليب الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية .

أما الدعم الاجتماعى . فهو ضرورى . لتحقيق الحرية للفرد . وليس معنى هذا أن الأنبياء والشهداء الذين يقفون ضد خبرات المجتمع ليسوا بدون حرية ، إذ أنهم مع ذلك أقل حرية فى تحقيق أهدافهم مما لو أن المجتمع ساندتهم بدلا من أن يعارضهم . وهذا شأن الداعين للإصلاح والتجديد يدينون للمجتمع باعطائه الأساس الذى يعارض منه .

وتحتل الأسرة الأهمية الأولى فى الدعم الاجتماعى كما تأتى الرعاية المستمرة للطفل من الآباء والمدرسين والأصدقاء ، عوامل أساسية فى منح الطفل القدرة على الانجاز . ولا يستطيع فرد أن ينجز عملا وحده ما لم تقدم له الموارد الأساسية والمعونة الانسانية الضرورية .

وأما الموارد الثقافية فيتوقف عليها تحقيق الأهداف . والدعم الثقافى . يعنى المعونة التى يتلقاها العالم من النتائج التراكمية للابتكار الانسانى مع الأخذ فى الاعتبار أهمية حماية القانون وتشجيع الزملاء . ويرى بعض المربين أن فرض ثقافة الماضى . فيه استعباد للطفل مما يكسبه العجز وعدم القدرة . والصحيح هو أن نربى الطفل ليكتشف عالمه ويساهم فى تطوره وبعثه . والانسان مهما أوتى من ابتكار وذكاء يستحيل عليه أن يبدأ من جديد ويستعيد خبرات الجنس البشرى الشاق .

ومن هنا فالتربية الحرة الحقيقية هى التى تستثمر المعرفة البشرية بخبراتها التراكمية . وهذا ليس معناه أن التربية يجب أن تخصص فقط للسيطرة على مجموعة من التقاليد الميتة بل الأوفى هو أن هذا التراث

يجب أن يكون مصدرا حيا يستثمره الأفراد لتحقيق أهدافهم • والتربية الحرية بذلك : هي التي تتضمن تدريبا واسعا متنوعا في التراث الثقافي (٨٤) •

ويضاف الى الجانب المادى والاجتماعى والثقافى فى تكوين الفرد الحر . يضاف اليه تمتع هذا الفرد بقدر مناسب من الصحة والقوة البدنية . وكذلك لا بد أن يكون على قدر من القوة العاطفية والعقلية . والعادات الجيدة . والتوازن . والاتلاف بين الدوافع الجسمية وسائر المكونات الأخرى للكائن الحى مثل الذكاء والشعور والعاطفة والعقل وغيرها •

وكما توفرت للشخصية اتجاهات صحيحة فى تكوين العادات واتسعت اتجاهات الآباء فى الأسرة وتكاملت مع اتجاهات المدرسين والأصدقاء فى نمط واحد . يمكن حينئذ ضمان نمو الشخصية المتكاملة فى محتوى اجتماعى موحد •

(ج) وظيفة المدرسة بين الالتزام والحرية :

عملية الالتزام والتوجيه ، تطرح قضية تربوية ، هي قضية التلقين ، وهي عملية ساءت سمعتها فى عالم التربية ، وهاجمها كثير من فلاسفة التربية . خاصة فى البلاد الديمقراطية لأنها لا تتناسب مع المفهوم الديمقراطى •

ويقصد بالتلقين أن تفرض المدرسة على التلاميذ وجهات نظر آتية من جهة الجماعة أو السلطة التى تحكم الجماعة . أو أية منظمة داخل اطار الجماعة • هؤلاء الفلاسفة هاجموا فكرة أن المدرسة تفرض على التلاميذ وجهة نظر معينة ، أو تقنعهم بها ، وانما الخير فى نظرهم ، هو أن توصف الأشياء وتوضح وتذكر عنها الجوانب السلبية والايجابية على حد سواء ، ثم بعد ذلك نترك للتلميذ حرية اختيار ما يقتنع به عقله • بمعنى آخر ، فوظيفة المدرسة أن تعلم التلميذ كيف يفكر ، وتمده بمادة التفكير ، ولكنها لا تعلمه ماذا يفكر • وبالرغم من ذلك وجد هؤلاء المربين أن الالتزام بوجهة نظرهم يتعارض مع فكرة الديمقراطية ذاتها ، لذلك اضطروا الى الاعتراف أن تلقين الاعتقاد فى مذهبهم الديمقراطى أمرا ممكنا ولازما • وبعبارة أخرى فانهم وان كانوا فاسفيا عارضوا

(٨٤) المرجع السابق ، ص ٤٢٨ - ٤٣١

فكرة وجود قيمة مطلقة يصح تدفينها الا أنهم اعتبروا الديمقراطية في بلادهم قيمة مطلقة وأستثنوها من الحكم .

والغرض والهدف النهائي من كراهية مبدأ التلقين في التعليم ، هو عدم اغلاق باب الاجتهاد الفكرى أمام التلاميذ ، واعطائهم الفرصة لأن يفكروا بأنفسهم وفي نفس الوقت فأيدولوجية الجماعة وفلسفتها وشكلها أمور لا يمكن أن يختلف عليها أو يفتح باب الاجتهاد فيها ، والا أصيبت كل المجتمعات بعدم الاستقرار .

وهذا يجيب على التناقض الظاهر بين التزام التربية وبين كراهية مبدأ التلقين الذى أسرنا اليه آنفا .

ومن هنا يصح من هذه الواجهة أن تتضح فلسفة المجتمع وأن تهدب وتعمق وتخلص من تناقضاتها . وأن ينتقل فيها من وجه الى وجه ، ولكن من غير الجائز أن تكون فلسفة الجماعة وشكلها موضع تغيير وثيق أو جذرى .

وعلى هذا فكراهية مبدأ التلقين في التربية أمر نسبي . فيباح في كل ما هو أساسى لتقرير شكل الجماعة وأبعادها وفلسفتها ولا يباح في غير ذلك . أو بمعنى آخر فالتلقين أمر مباح اذا كان يتعلق بكون الجماعة وأيدولوجيتها التى أصبحت أمرا مقررا عند المجتمع .

وعن فتح باب التفكير أمام التلاميذ هناك مجال كبير في اطار الأيدولوجية بحيث يمكن عرض بعض المشكلات والتناقضات الاجتماعية تطرح أمام التلاميذ ويعطون حقائقها وسلبياتها وإيجابياتها ثم يتركون لتشكيل آرائهم نحوها فيما يتعلق بالحلول معتمدين على عقولهم وتفكيرهم . وبذلك يصبح التلميذ جزءا من فلسفة جماعية ويفتح أمامه باب التفكير والاجتهاد ، وباب كسب المهارة المتعلقة بموازنة القضايا وتكوين الأحكام .

والمدرسة عليها أن تطرح المشكلة أمام التلاميذ — مشكلة البطالة — مشكلة المواصلات ، مشكلة الاسكان . . . الخ . وتزودهم بحقائقها وأخطارها ، ثم تترك لهم بعد ذلك الحرية في التفكير ازاء حل هذه المشكلة . والتربية بذلك تقوم بما هو مطلوب منها من حيث أنها قوى موجهة ملتزمة ، وفي نفس الوقت يمكن للتلميذ أن يكتسب القدرة على التفكير في القضايا الاجتماعية ويكتسب الاتجاه العقلى نحو الشعور بمسئوليته نحو المساهمة في حل مشكلات الجماعة .

ويمكن القول : ان التلقين يباح فيما يتعلق بتطوير الجماعة ؛ وتهذيب المجتمع وتنقيته من انتقاضات • ولكنه لا يباح في فلسفة الجماعة وأيديولوجيتها وشكلها وأساسياتها •

فلا يباح تلقين بعض الآراء في مواجهة بعض مشكلات اجتماعية بل تعرض المشكلات دون مساس باتجاهات معينة أو حلول مقصودة • ويترك للتلميذ حرية الاختيار بين البدائل للحل •

والخلاصة ان التلميذ في ظل هذا التوفيق بين التلقين وكرهيته تتاح له فرصة الاقتناع بأيديولوجية الجماعة وفلسفتها ؛ وأيضا التمكين من القدرة على التفكير واكتساب المهارة في مواجهة المشكلات في المجتمع •

والسؤال الذي يطرح نفسه : هل النزاع بين التربية وحق المجتمع في توجيهها يتعارض مع حق الحرية الواجب لكل صاحب فكر ؟

وإذا كانت الحرية الفكرية من مستلزمات المعلم فهل قضية الالتزام وحتمية التلقين تتعارض مع حق المعلم في الحرية الفكرية والأكاديمية للمدرسة والمعلم ؟

الواقع أن الاجابة بالنفي . لأن الحرية المطلقة لا وجود لها . وكل حرية يجب أن تكون محدودة باطار معين تفرضه طبيعة الجماعة أو أهدافها أو قيمها • فالحرية المطلقة فوضى . والمعلم وانتمليذ يفكران بكامل حريتهما ؛ ولكن في اطار ما تتفق عليه الجماعة وما تتواضع عليه من الفلسفات والقيم والأهداف •

وفي اطار مقومات الجماعة ومقدساتها . هناك مجال واسع للحرية المنظمة . وحرية امتزاج الحول ؛ وحرية اصدار الاحكام . دون أن يخرج المعلم من جلده أو يستعد على الجماعة وينقدها . كما لو كان شخصا غير مشترك فيما تواضعت عليه من قيم وفلسفات •

بل ان هذا الاطار الفلسفي الاجتماعي القومي الذي يبدو وكأنه محدد لحرية الفكر كأن هذا الاطار الفلسفي نفسه أداة من أكثر أدواتها ضرورة . وذلك لأن العالم لا يستطيع أن يفكر الا في اطار حدود القوانين العلمية . فاذا وضع حولا لمشكلات المادة تتعارض مع قوانين العلم ؛ كانت حولا خاطئة لا قيمة لها •

والمعلم الذي ينتمي الى العلوم الاجتماعية ؛ لا يستطيع أن يفكر في المشكلات والقضايا الاجتماعية والقومية الا محددًا باطار ثابت

وواضح . لا تهاون فيه كالتقوانين العلمية تماما . وهو اطار أيديولوجية
الجماعة وفلسفتها .

وهذا الاطار المحدد للحرية هو اطار مرجعي ضروري لاستقامة
عملية التفكير واستقامة حرية الفكر .

ومن هنا يستطيع الانسان أن يتقيد بفلسفة الجماعة في تعليمه
وتفكيره دون أن ينتقص ذلك من حريته أو من شعوره بهذه الحرية تماما
كالعالم الطبيعي وهو يفكر في مشكلات المادة مقيدا باطار قوانين العلم
الطبيعي .

هذا في ايجز هو موقف التربية بين الالتزام والديمقراطية في الفكر
المعاصر . فماذا عن التربية والحرية من وجهة النظر الاسلامية ؟
لعل هذا ما سوف نحاول الاجابة عليه في الصفحات الآتية .

* * *

ثالثا_ التطبيق التربوي للحرية من وجهة النظر الاسلامية :

المسميات والمفاهيم في الحرية تشمل : « حرية العقيدة : حرية
التفكير ، حرية الرأي ، حرية العمل . حرية نظم الحكم ، وحرية الوجدان »
يجمعها كلها الحرية الشخصية ، فكون الشخص حرا ، معناه : حرية
مطلقة تشمل الشخص كله في داخله وخارجه ، في علاقاته مع أسرته ومع
الجماعة التي ينتمي اليها ومع المجتمع اكبير الذي ينتسب اليه ، فطالما
الانسان حر في كل هذا ، فقد تخلص من عبوديته لكائن ما من الكائنات ،
بل وملك زمام أمره ، وأصبح حرا طليقا في داخله وخارجه . والاسلام
جعل حرية الفرد المتكاملة ، هدفا أساسيا ، ونعى على المتخاذلين
المستسلمين المستضعفين الذين يقبلون الذل والهوان . قال تعالى :
« ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا
مستضعفين في الأرض ، قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ،
فأولئك مأواهم جهنم ، وساءت مصيرا » (٨٥) .

ولهذا كان الاسلام سباقا الى اتاحة الفرصة أمام المسلم ليخلص
نفسه من الاستعباد ولو كان على حساب هجر الديار وترك الوطن ،
والعيش في آخر الدنيا طالما هو يبتغى عيشا كريما وحياة حرة سعيدة .
من هنا أوجب الاسلام على المسلم أن ينصر الحق ، ويجاهد في

سبيل نصرة المستضعفين • قال تعالى : « وما لكم لا تقاؤون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم اهلهما واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا » (٨٦) .

(١) موقف الاسلام من الديمقراطية :

قد يجول بذهن البعض . ممن جرفتهم المدنية الحديثة . من ضفاف النفوس من المسلمين . قد يجول بأذهانهم من الاسلام قد خلا من الديمقراطية وأنه مفتقد الى مثل تلك المذاهب السياسية حتى تنصلح المجتمعات الاسلامية . وأمام هذه انشردمة يتعاطف صرح الاسلام . شامخا . عاليا . شاهدا على امتلاك الاسلام ناصيه العدائه . ممثله في تعبير المسلم عن رأيه واعلانه عن حجته في حرية تامه . حتى ولو كان ذلك يتعلق بالحاكم نفسه وهذه بلا شك قمة الديمقراطية .

وكما سبق أن ألقينا فالديمقراطية عبارة عن جعل الشعب هو مصدر السلطة في اختيار الحاكم . وفي مناقشة الأمور السياسية وما يتعلق بذلك . وتلك صورة قد تبدو جيدة ، غير أنها عند التحليل تبدو خيالية بعيدة عن الواقع الذي يشهد باصطدام هذا المذهب بمبادئ الاسلام القائم على أن الله سبحانه وتعالى هو المشرع الاول وأن الحكم لله رب العالمين .

أما الديمقراطية فتقوم على أن « الشعب هو مصدر السلطة بجميع أنواعها من تشريعات قضائية وتنفيذية » وأول ما يصدم هذا المبدأ ما تقر في الشرع الاسلامي من أنه لا حكم الا لله ، فالشرع في جميع الأحوال هو الله عز وجل على لسان رسوله المبلغ عنه كما جاء في الآية الكريمة : « ان الحكم الا لله » (١١٢) ولذلك كان مبدأ جعل الشعب هو مصدر السلطات لا يتفق مع مبادئ الشريعة الاسلامية فلا يباح لأي مسلم يدين بالاسلام فضلا عن جماعة ، أن يشرع أو يصوغ القوانين والتشريعات والأنظمة من وحى النفس والهوى ، لأن كل القوانين السياسية وغيرها موجودة ومتضمنة في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله

(٨٦) النساء : ٧٥

(٨٧) عبد الله كنون . اسلام رائد . دار الكتاب المصري ، القاهرة ،

١٩٧٩ م ، ص ٦٩ — الآية من سورة الأنعام : ٥٧

عليه وسلم ، وعلى المسلمين أن يتفهموها وأن يطبقوها دون تحريف أو تعديل .

ولعل حكم الشعب نفسه والمفروض فيه أنه يعنى اجماعا شعبيا . نعل ذلك لا يحظى باعتراف كامل مائة في المائة من الافراد . لأن هذا أمرا يكاد يكون مستحيلا بل أصبح لا يعدو حكم الاغلبية وهى اغلبية نسبية يستحوذ عليها الحزب القوى في الحكومة .

هذا في الوقت الذي تمارس بقية الأحزاب والتنظيمات معارضة للتنظيم الحاصل على الأغلبية . وتظل خارج انحكم . « ثم ان هناك قطاعات كثيرة من الشعب لا تنتمى لأى من الاحزاب . كلهم خارج الحكم . فكيف يمكن القول ان هذا حكم الشعب ولو بالأغلبية » (٨٨) ؟
والواقع والمشاهد أن تلك الديمقراطية المزيفة قد أخفقت في تلبية رغبات الأمم والشعوب سواء المادية أو الاقتصادية أو السياسية . ولقد أدى هذا بدوره الى النقد الكبير الموجه الى تلك الديمقراطية الزائفة .

ولقد ظهر كثير من التناقضات بين طبقات المجتمع . حيث استحكمت الأنانية لطبقة استولت على المال وتوسعت على حساب طبقات أخرى . كما ظهر تشقق بين الطبقات العمالية مما أدى الى عجز النظام الديمقراطي واخفاقه في مواجهة التخلف وتحقيق انسانية الانسان (٨٩) .
في ضوء ما سبق ، يمكن القول ان الديمقراطية ، وسيلة من وسائل تلبية الشعوب وشغلها من أجل استبداد جماعة ما بالحكم ، دون تحقيق المقدر الكافي من الحرية في هذا النظام . والديمقراطية في عالمنا الحالى ، غدت مصطلحا خاليا من المضمون والجوهر . أما الاسلام فان الكتب والسنة المطهرة غد ضمنا تحقيق الحرية الحقيقية ذات الجوهر والمضمون والمحتوى . واستطاع هذا النظام أن يحقق فضائل النفس البشرية من الحق والعدل والخير والسلام . ولا شك أن حياة الرسول صلى الله عليه وسلم كانت خير مثال على تحقيق الديمقراطية الصحيحة الخانية من الخدع واللامبالاة .

ولقد سلك الخلفاء الراضدون نفس المنهج بعد رسول الله صلى الله

(٨٨) المرجع اسابق ، ص ٧١ ، ٧٢

(٨٩) يوسف لقرضاوى . الحلول المستوردة وكيف جنت على امتنا .

مؤسسة الرسالة ، ١٩٨٠ م ، ص ٣٥٣

عليه وسلم ، فلقد أوصى أبو بكر الصديق رضى الله عنه أسامة بن زيد حين أنفذه على جيش المسلمين الى الشام قائلاً : « لا تخونوا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا طفلاً ولا شيخاً كبيراً ولا امرأة ولا تعذبوا ولا تعقروا نخلاً ولا تحرقوه ولا تقطعوا شجرة مثمرة ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيراً الا لمأكلة ، وسوف تمرن بأقوام حبسوا أنفسهم فى الصوامع فدعوهم وما حبسوا أنفسهم له » •

وكذلك كان شأن عمر رضى الله عنه ، الذى لم يدخر وسعاً فى هذا الباب والذى كان يقول فى وصاياه لمن يستعمله على ولاية : « انى نم أستعملكم على أمة محمد ولا على أعشارهم انما استعملتكم عليهم لتقيموا بهم الصلاة وتقضوا بينهم بالحق وتقسموا بينهم بالعدل » •

ولم يتهاون عمر رضى الله عنه أن يقتص من النوالى ان هو قصر فى أمر من أمور الرعية ، ولو قل هذا التقصير . يدعو عمر الرعية لتقتص من هذا الأمير ، أو نقله الى منصب آخر أو عزله نهائياً (٦٠) •

ومن هنا فان الاسلام بنظامه أكد على أحقية الشعب فى أن يصون كرامته فى ظل التشريع الالهى البعيد عن التشبهات والأباطيل • هذا ولقد « حرص الاسلام حرصاً شديداً على الحرية بمعانيها المختلفة حرصاً يوفر للتعليم مناخاً صحياً لا مناص منه اذا أردنا له نمواً وازدهاراً • والاسلام فى هذا قد سبق كثيراً من المذاهب والشرائع سبقاً غير عادى . ذلك أن الحرية فى الاسلام — خلافاً للشرائع الوضعية — ليست حكماً سياسياً فحسب — وليست جزءاً من شريعة الاسلام . وانما هى فى الحقيقة جزء من عقيدة الاسلام • ففى اللحظة التى يقرر الاسلام فيها وحدانية الله • ويطالب الأفراد بالآتذل جباههم الا للخالق قيوم السموات والأرض •• هو يحررهم من العبودية لأى مخلوق ولأى فكرة ولأى جماعة » (٩١) •

(٩٠) مصطفى الرافعى ، الاسلام انطلاق لا جمود • مرجع سابق ،

ص ٧٩ — ٨١

(٩١) سعيد اسماعيل على . ديمقراطية التربية الاسلامية ، مرجع

سابق ، ص ١٣٢ ، ١٣٣

(ب) أسلوب الاسلام في تربية الفرد المسلم الحر :

وإذا كانت التربية في ظل الديمقراطية . تدعى إتاحة الفرصة للمتعمم . كى ينمو فكره وتتحقق ذاته . فان الاسلام سبق الى ذلك بل ان الأخبار تروى « أن ابن عباس خالف مشاهير الاسلام في الراى وهم عمر وعلى وزيد بن ثابت وكنوا أساتذته كما اختلف الامام مالك مع أغلب أساتذته ثم خالفه في الراى كثير من تلاميذه .

ومن أظهر أساليب التعقيم في المراحل العالية . شيوع طريقة المناظرة . ويمكننا أن نقول استنادا على كثرة ما ذكر عن المناظرة في المراجع الاسلامية أنها من أخص مميزات التربية في تلك العصور . ولقد وقف المسلمون على أهمية المناظرة في تحشد الذهن وتقوية الحجة وانطلاق البيان والنفوق على الأقران وتعويد اثقة بالنفس فأولوها عناية كبرى في طرق تعليمهم واثسروا اليها في مواضع عدة من مؤلفاتهم « (٩٣) .

ولقد ناظر الغزالي مشاهير العلماء وقادتهم وهو في بغداد في معسكر الوزير نظام الملك ، وحاجهم وانتصر عليهم جميعا .

« ويصف السبكي اسماعيل بن يحيى المتوفى سنة ١٧٥ هـ بأنه جبل من العلم على جانب عظيم من المهارة في المناظرة قال عنه الامام الشافعى : انه لو ناظر الشيطان لغلبيه . ويقول المقرئى عن أحد العلماء المشهورين : انه كان يشجع المناقسة بين تلاميذه ، بل كان يصبر عليها وهو لا يرى بأسا من مخالفة التلميذ لاستاذه ما دام يفعل ذلك في تأدب واحترام . ويرى الزرنوجى انه لا بد للطالب من المذاكرة والمطارحة والمناظرة ، فاذا كانت نيته الزام الخصم وقهره فلا يحل ذلك . وانما يجوز ذلك لاظهار الحق « (٩٣) .

هذا وقد نبه ابن خلدون الى أن الركود الفكرى الذى شاع في بلاد المغرب في القرن الرابع عشر الميلادى يرجع بالدرجة الأولى الى طريقة التدريس الرديئة التى أهملت المناقشة والمناظرة . يقول ابن خلدون : « وأيسر طرق هذه الملكة فتق اللسان بالمحاورة والمناظرة في المسائل العلمية فهو الذى بقرب شأنها ويحصى مرامها . فنجد طالب العلم منهم بعد ذهاب الكثير من أعمارهم في ملازمة المجالس العلمية سكوتا لا ينطقون

(٩٣) المرجع السابق . ص ١٢٨

(٩٢) المرجع السابق ص ١٣٧

ولا يفاوضون وعنايتهم أكثر من الحاجة فلا يحصلون على طائل من ملكة التصرف في العلم والتعليم» (٦٦) . هذا في الوقت الذي لمسنا فيه من العرض السابق - أن التعميم والمدارس في ظل النظام الديمقراطي قد اتخذت وسيلة لتزويد الطلاب بغذاء عقلي مسموم . هدفه الدعاية لبعض الأنظمة الاستبدادية الجماعية . كما حدث في ألمانيا النازية وإيطاليا الفاشية ، وحتى عند مكافحة الأمية . ثم يسلم الأمر من مقصد وهدف غير انساني لا يمت الى الديمقراطية بصله . لأن تعميم التعليم ومحو الأمية كثيرا ما يتم في حضنة النظم الاستبدادية .

من هنا فالمدارس التي تقدم التربية للصغار والكبار في ظل الديمقراطية أغفلت في معظمها المبادئ الأساسية للديمقراطية وختلت المناهج الدراسية من الصفات الحقيقية للديمقراطية (٦٧) .
وحين نفتش في التربية في ظل الاسلام نجد الصورة على النقيض تماما ، فحرية المتعلم مكفولة ، واستئلته لأستاذه واردة ، بل ومخالفته في الرأي جائزة . والمناظرة مباحة .

وهذا هو الوجه الصحيح لبناء الشخصية الحرة التي يمكن أن تساهم في تدعيم صرح المجتمع الحر البعيد عن عقد التحكم والاستعباد ، النزيه من العقد النفسية ، والمتخلص من الاتكالية ، والاحتكارية .
ولا نعدو الحقيقة والصواب اذا قلنا ان التربية الاسلامية حققت نماذج في التعليم فاقت بكثير التربية الديمقراطية الحديثة .

ولقد استخدمت ثلاث قنوات في التعليم ، تهدف جميعها الى بناء الفرد المسلم داخليا وخارجيا . هذه القنوات في التعليم تضمن وتكفل تدعيم البناء الخلقى للفرد وهذه الطرق هي :

(ا) طريقة الارشاد والوعظ بأن نوضح للمتعلم الأمور النافعة والنصائح ، ونعظه ونرشده للخير بطريق مباشر .

(ب) الأسلوب غير المباشر . وفيه تطرح أمام التلاميذ الحكم والنصائح والقصص التي توحى ويشتم منها قيم تربوية صحيحة .

(ج) أسلوب المثال . بمعنى أن يكون المعلم قدوة للمتعلمين في أخلاقه حتى يتأسوا به ويسيروا على منواله .

(٩٤) المرجع السابق ، ص ١٣٨

(٩٥) المرجع السابق ، ص ١٢ ، ١٣

هذا ؛ ولقد نبه الفلاسفة والمربون المسلمون على أهمية التربية بالمثال . ونادوا بأن يكون مؤدب الأطفال متحلياً بالفضيلة . معروفاً بالأخلاق النبيلة . متجنباً للرذيلة .

وفي هذا المعنى قال عتبة بن ربيعيان يوصي مؤدب ولده : « ليكن اصلاًك ابني اصلاًك لنفسك فان عيونهم معقودة بعينك . فالحسن عندهم ما استحسنتم والقبيح ما استقبحت . . . » وبالمثل اوصى ابن سينا الفيلسوف الطبيب ان يكون مع الصبي في مكتبه صبية حسنة آدابهم . مرضية عاداتهم . لأن الصبي عن الصبي القن وبه أنس « ١١١ » .

ولقد عنيت التربية الاسلامية بتوفير كبر قدر من مناخ الحرية للطلاب . ويسرت لهم سبل العلم ووفرت لهم كل فرصة للتعليم من غير تفرقة بين غنى وفقير . فانكل سواء في طلب العلم .

كما نوه الاسلام بضرورة تطهير قلب المتعلم من الرذيلة . فالتعليم والتعلم يعدان من العبادة ولا تصح العبادة الا مع طهارة القلب والتحلي بالأخلاق الكريمة كالصدق والأمانة والأخلاق والتواضع والتقوى والزهد والرضا والبعد عن الصفات الذميمة كالحقد والحسد والكبرياء والغش والفخر والخيلاء . وعلى المتعلم أن يتجمل بالفضيلة ولا يتباهى ويتفاخر أمام الناس وأن يثابر على تحصيل العلم . وأن يتبادل الاحترام مع المدرسين وعليه أن يثابر في طلب العلم في جد ودأب وأن تسود علاقات المحبة بينه وبين زملائه وأخوانه . وأن يعود نفسه ويوطنها على طلب العلم (٩٧) . واستمراراً مع مبدأ اتاحة الحرية للمتعلم . حرص المربون من المسلمين على معرفة طبيعة الطفل ومزاجه قبل الاقدام على معاقبته . وحثه على أن يشترك بنفسه في اصلاح الخطأ الذي يأتيه . بل ويتناسون أخطاءه بعد أن يصلحها .

وفي عقوبة الطفل قيدها التربية الاسلامية بأمور هامة أساسها أنه ضرب تأديب لا ضرب ايذاء ؛ بل ويعطى الطفل فرصة أن يصلح خطأه دون اللجوء الى الضرب أو التثهير به (٩٨) . ولقد صور الغزالي المعلم

(٩٦) محمد عطية الأبراشي . التربية الاسلامية وفلاسفتها ، مطبعة عيسى البابي الحلبي . ط ٣ . القاهرة ١٩٧٣ . ص ١١٢ ، ١١٣

(٩٧) المرجع السابق ، ص ١٤٣ ، ١٤٤

(٩٨) المرجع لسابق ، ص ١٥٠

كالطبيب . والتلاميذ كالمريض وعلى الطبيب أن يعرف نوع المرض وسن المريض . وأن يعامل كل طفل المعاملة التي تصلح له وتناسبه . وعليه أن يبحث في الدافع على الخطأ ، وعن سن المخطيء . كما يفرق بين الصغير والكبير في التأديب . بحيث يصف لكل فرد ما يلائمه .

هذا والغزالي ينبه دائما على البعد عن الضرب والتوبيخ أمام الآخرين لأنه يؤدي الى فقد الثقة في النفس . بل المطلوب هو اعطاء فرصة للمتعلم أن يصلح نفسه حتى يشعر بالنتيجة . وليس هناك مانع أن يتشجع المتعلم الكفو بمكافأة - حتى ولو معنوية^(٦٦) .

بهذا نتبين أن التركيز الأساسي في مجال التربية الاسلامية هو اصلاح المتعلم خلقيا ، بحيث يستطيع أن يكون فردا في المجتمع يشعر بشعوره ويتألم لآلامه ويساهم في حل مشكلاته في حرية كاملة وكفاءة تامة .

* * *

رابعا - النتائج :

- ١ - الحرية في التربية والتي تنادى بها النظم الوضعية من شرقية وغربية دعوى مزيفة ظاهرها الرحمة وباطنها العذاب .
- ٢ - المظاهر السيئة والسلوك المنحرف دليان قويان على فشل التربية الحديثة في بناء الفرد السوي .
- ٣ - التناقض واضح بين أسلوب التلقين وكراهيته في التعلم ، ففي الوقت الذي يوجه اللوم بشدة وعنف الى استخدام أسلوب التلقين في التعليم يأتي حماة الديمقراطية ويخصصون قضايا معينة يستثنونها من الحكم تتعلق بأيدولوجية الجماعة وفلسفتها ويلتقونها للطلاب .
- ٤ - المثقفون من الشرقيين ممن انبهروا بالتربية الحديثة ؛ عليهم أن يراجعوا أنفسهم فسيروا أن نظرهم لم يعد يمتد الى ما وراء الحجب ؛ من سموم فتاكة تكمن وراء المذاهب الوضعية التي تريد الكيد للإسلام والمسلمين .
- ٥ - التربية الاسلامية مليئة بقيم تربوية صحيحة ؛ لأن مصدرها القرآن الكريم والسنة المطهرة .

(٦٦) المرجع السابق ، ص ١٥١ ، ١٥٢

٦ - التربية الإسلامية . صانت الفرد . وحققت له حرية ذات محورين . داخلى وخارجى . ولم تكن تلك التربية بحال من الأحوال تتعارض مع طبيعة الكائن البشرى . بل على العكس استمدت مقوماتها ومصادر قوتها من توافقها مع النفس الانسانية وایمانها بتحقيق متطلباتها اقلبية والعقلية والبدنية والروحیه والعاطفیه والاجتماعية . قال تعالى : « فأقم وجهك للدين حنيفا ، فطرة الله التى فطر الناس عليها ، لا نبديل خلق الله ، ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لا يعلمون » (١٠٠) .

٧ - هناك ضباب ران على عقول وقلوب بعض من يكيدون للإسلام . وصوروا نظمه التعنيمى بأنه لا يرقى لمستوى مشكلات العصر الحاضر وأنه يحجر على الفكر ويغلق باب الابتكار والاختراع . واستخدموا لذلك أقلامهم المسمومة . بل وقد يصل الأمر الى أحداث تعبيرات فى برامج التعليم تتوافق مع هواهم ان استطاعوا انى ذلك سيلا .

٨ - الحاجة ماسة فى الآونة الأخيرة الى مراجعة قوية وصریحة لبرامج التعليم فى البلاد الإسلامية تتوخى فيها الصدق ونتحرى فيها الصواب . بحيث تتجلى المسألة وتعود الأمور الى نصابها . ويظهر التعليم الإسلامى بثوبه الأبيض الناصع الذى ينادى بالحرية قولاً وعملاً وفكراً وتطبيقاً .

٩ - جميع المؤسسات التربوية مسئولة مسئولية مباشرة عن محاربة هذه الوسائل الهدامة التى ترمجر علانية وتنادى بأعلى صوتها هلموا الى تربية حديثة فيها تحرير للفرد وبناء للمستقبل !!

١٠ - الآباء والأمهات عليهم أن يساهموا فى علاج أساليب التربية الخاطئة التى يمارسونها مع أبنائهم وبناتهم .

١١ - مطلوب عودة لآحياء التراث الإسلامى والفكر الإسلامى والنماذج الإسلامية التى تزخر ببضولات وملحقات نادرة بل وعزيزة فى عالم اليوم .

* * *